رابط المادة على منصة باحث

تفسير ابن كثير | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 67- سورة النساء | الأية 721

عبدالرحمن العجلان

وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد. سم الله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيما فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في - 00:00:00

النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن التي لا تؤتونهن ما كتب لهن وتراضون ان تنكحوهن. والمستضعفين من الولدان قوموا لليتامى بالقسط. وما تفعلوا من خير فان الله كان به عليما - 00:00:23

هذه الاية الكريمة من سورة النساء جاءت بعد قوله جل وعلا ومن احسن دينا ممن اسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملته واتبع ملة ابراهيم حنيفا واتخذ الله ابراهيم خليلا - 00:00:49

ولله ما في السماوات وما في الارض وكان الله بكل شيء محيطا ويستفتونك في النساء الاية هذه الاية الكريمة جاءت في سورة النساء وسورة النساء ذكر الله جل وعلا فيها - 00:01:12

كثيرا من احكام النساء في صدرها ووسطها واخرها بالنكاح والجمع والتعدد ونكاح اليتامى والمهور والميراث وغير ذلك من احكام تتعلق بالنساء تنزل الاية الكريمة ويستفتي الصحابة رضي الله عنهم ان نساء النبي صلى الله عليه وسلم - 00:01:41

فيما يتعلق بالنساء مما لم يظهر لهم حكمه وقال جل وعلا في هذه الاية الكريمة ويستفتونك في النساء يستفتونك يطلبون منك الفتيا والفتيا بيان الحكم الشرعي قل الله يفتيكم وهم يستفتون النبي صلى الله عليه وسلم - 00:02:26

والامر اكبر من ذلك الفتوى جاءت من الله تبارك وتعالى قل الله يفتيكم فيهن ويفتيكم فيما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكحوهن والمستضعفين من البلدان - 00:03:12

الافتاء جاء في امور كثيرة وامور هامة استفتى الصحابة رضي الله عنهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال الله جل وعلا قل يا محمد الله يفتيكم في كذا وكذا وكذا وكذا - 00:03:59

الامر يرجع الى الله تبارك وتعالى وقد جاء ايات سابقة فاستفتوا فاستفتى الصحابة رضي الله عنهم النبي صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق في نكاح اليتامى وفيما يتعلق في ميراث اليتامى - 00:04:24

وفي ميراث الولدان الصغار والنساء الكبار فجاءت الفتوى من الله جل وعلا انزل الله جل وعلا في اول السورة وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى تنكحوا ما طاب لكم من النساء - 00:04:53

مثنى وثلاث وربع فان خفتم الا تعدلوا فواحدة او ما ملكت ايمانكم ذلك ادنى الا تعولوا واتوا النساء نحلة فان طبن لكم عن شيء منه نفسا فكلوه هنيئا مريئا بين الله جل وعلا حكم - 00:05:24

نكاح اليتامى فاستفتوا النبي صلى الله عليه وسلم في امور فانزل الله هذه الاية قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم من الكتاب الايات السابقة يبينها لكم جل وعلا في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن. تبخسونهن كما سيأتي - 00:05:57

وترغبون ان تنكحوهن. بلاغة القرآن وترغبون عن ان تنكحوهن وترغبون في ان تنكحونهن يصح كذا ويصح كذا وترغبون ان تنكحوهن يعني وترغبون في ان تنكحونهن وترغبون ان تنكحوهن يعني وترغبون عن - 00:06:30

ان تنكحوهن ترغبون عن نكاحهن وميراث المستضعفين من الولدان قل الله يفتيكم في هذه الاشياء بينت عائشة رضي الله عنها

ايضاح هذه الايات لابني اختها عروة ابن الزبير اسماء بنت - 00:07:04
ابي بكر رضي الله عن الجميع اسمع اخت عائشة رضي الله عنها وهي خالته عائشة رضي الله عنها تقول كان الرجل يكون عنده اليتيمة يصح ان يتزوجها هي ابنة عمه مثلا - 00:07:47
يصح ان يتزوجها وتكون شريكته في ماله ربما يكون العذق بينهما يشركه في العزق يعني في العذق من النخل فيرغب في نكاحها فلا يعطيها المهر الذي تستحق يتزوجها الا يعطيها المهر الذي تستحق - 00:08:28
ويبخسها حقها وفي هذا ظلم والله جل وعلا يحذر عبادة من الظلم ان الذين يأكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيرا فنهى الله جل وعلا عباده عن هذا - 00:09:11
وقد تكون عنده اليتيمة ابنة عمه شريكته المال فيرغب عن نكاحها لانها جميلة ما تروق له قد تكون غير جميلة حقيقة وقد تكون غير جميلة في عينه انه قد يكره بعض الرجال - 00:09:42
المرأة ويرى انها غير جميلة وغير لائقة مع انها جميلة عند الاخرين في نظره او غير جميلة في نظر الاخرين لا يرغب عن نكاحها ما له رغبة فيها هل يزوجها؟ لا - 00:10:22
لانه اذا زوجها دخل رجل اجنبي عليه في ماله لانها شريكته ومالها سيكون لزوجها فيعظلها الازواج ما يتزوجها ولا يقبل ان يزوجها غيره لانه وليها فيقع وهو معنى قوله جل وعلا - 00:10:48
وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع. لا تنكح اليتيمة تبخسها حقها لانك لك اليد عليها ومن فوقها يا ابنة عمك وهي في حجرك وعندك - 00:11:30
وكان عمر رضي الله عنه يأخذ الناس في الاعلى والاكمل فاذا كان عند الرجل يتيمة وكانت جميلة يرغب فيها فيقول لا تتزوجها زوجها غيرك ينصفها ويكرمها واذا كان عنده يتيمة - 00:11:56
ذميمة ليست بجميلة ولا يرغب فيها الازواج يقول عمر رضي الله عنه لابن عمها ووليها تزوجها انت اولى بسترها واولى بالحفاظ عليها وكان يأمر بالكمال رضي الله عنه وارضاه والله جل وعلا يقول وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فلا تتزوجها - 00:12:29
لا تقصد فيها سواء كانت جميلة او ليست جميلة خفت الا تقسط فلا تزوجها. والله جل وعلا فتح لك المجال اباح لك ان تتزوج اثنتين او ثلاث او اربع ولهذا قال بعض العلماء الاصل في الزواج - 00:12:59
التعدد الافراد لان الله جل وعلا بدأ بالتعدد فانكحوا ما طاب لكم من النساء ما قال واحدة فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاثا ورباع فان خفتم الا تعدلوا هذا في حال الخوف ارجع - 00:13:21
تكفيك واحدة فان خشيت الا تعطي الواحدة حقها تنكح امة رقيقة هي اللي ما لها حق معلوم ولا تجب لها القسمة اذا اردتها بهوى نعمة وان اعرضت عنها فلا تطالبك بشيء - 00:13:49
بخلاف الحرة فهي تطالب بحقها فاستفتى الصحابة رضي الله عنهم النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الاية ماذا يعملون مع اليتامى؟ جميلة او ذميمة فانزل الله جل وعلا هذه الاية ويستفتونك - 00:14:08
في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون ان تنكحوهن قل الله يفتيكم في هذا من النساء التي اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن - 00:14:36
تكون جميلة ويرغب فيها لكنه يبخسها في المهر تستحق مهر اكثر ولو اتاها اجنبي لدفع لها المهر اكثر واكرمها ورأى انها شيء يستحق الاكرام بخلاف ما اذا تزوجها وليها فهو - 00:15:04
يعطيها ما تيسر ولا يبالي بها وقد يبخسها حقها. وقد يكون تستحق مهر اكثر فيعطيها شيء بسيط ثم يحفظه عنده ثم يأكله لا يضيع حقها التي لا تؤتونهن ما كتب لهن من المهر - 00:15:26
والقسمة وما تستحقه وترغبون ان تنكحوهن يعني لك رغبة في نكاحها لكن ما تعطيها الحق الذي تستحقه ما لك رغبة في نكاحها لكن تحرمها نكاح الازواج الاخرين لاجل يكون ما له حالك - 00:15:48

والمستضعفين من الولدان لما نزلت ايات المواريث يوصيكم الله باولادكم للذكر مثل حظ الانثيين الذكر وان كان ابن يوم خرج حيا له ميراث مدى مجانين فهو موقوف نصيبه كما عرفنا في الفرائض - 00:16:13

واذا خرج حيا فيعطى نصيبه ابن يوم البنت كذلك كلهم يعملوا نصيبهم يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين وكانوا في الجاهلية ما يورثون النساء لا صغار ولا كبار - 00:16:43

ولا يورثون الولدان الصغار من كان دون البلوغ ما يورثونه حتى يحتلم يقول الميراث لمن يدافع عن المحارم ولمن يأتي بالغنائم ما يعطى الميراث في نظرهم للصبي الصغير والبنت والمرأة - 00:17:14

هؤلاء محرومون فانصفهم الاسلام واكرم الجميع والاسلام هو الدين الحق الذي اعطى كل ذي حق حقه ما بخس الرجل وما بخس المرأة وما بخس الصبي كل انسان له حقه واكرام الاسلام للمرأة - 00:17:38

فوق كل منهج ونظام لانه منهج رباني والذين يدندنون ويتكلمون في ان الاسلام بخس المرأة حقها كذبوا والله وانما اكرمها وانما هم يريدون المرأة سلعة مبتذلة تجوب الاسواق وتعمل في المصانع وتعمل في الحرف كلها. وهذا امتهان لها واحتقار - 00:18:11

الاسلام اكرمها واعطاها حقها وحينما اعطاها النصف هذا في منتهى الكرامة نصف الرجل كرامة. لانه كانوا في الجاهلية ما يعطونها شيء ابدا فالاسلام اكرمها واعطاها حقها الذي تستحق وحينما اعطاها النص من الرجل الرجل ينفق - 00:18:49

على زوجته وعلى اولاده والمرأة ما عليها نفقة لا على نفسها ولا على اولادها الرجل ينفق على امه وعلى ابيه. والمرأة ما تنفق على ابويها الرجل يدفع المهر للزوجة والمرأة تأخذ المهر - 00:19:16

وهو في احوج فهو احوج الى المال. ولذا اعطي نصيب اعطيت المرأة نصفه فبين جل وعلا في هذه الاية ان الولدان لهم حق وعرفنا ان الولد يشمل الذكر والانثى كما في قوله تعالى يوصيكم الله في اولادكم - 00:19:37

والمستضعفين من الولدان وان تقوموا لليتامى بالقسط الذي هو العدل يأمركم جل وعلا ان تقوموا لليتامى بالعدل والانصاف وتحفظوا لهم حقوقهم ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم - 00:20:07

نارا وسيصلون سعيرا وليخشى الذين لو تركوا من خلفهم ذرية الضعاف خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا وهاتوا اليتامى اموالهم ولا تتبدل الخبيث بالطيب ولا تأكلوا اموالهم الى اموالكم انه كان حوبا كبيرا - 00:20:34

وهكذا الايات المتكررة في انصاف الصغار والضعاف والنبي صلى الله عليه وسلم يقول انا خصم لمن ظلم الضعيفين وهو اليتيم والمرأة حتى وان كانت كبيرة المرأة فهي ظعيفة بالنسبة لاخوانها - 00:21:02

وذويها يجب انصافها والمستضعفين من البلدان وان تقوموا لليتامى بالقسط الذي هو العدل وما تفعلوا من خير او كل ما تفعله فان الله جل وعلا كان به عليما. فبهذه الاية - 00:21:26

تشويق وحث على فعل الخير وتحذير وتخويف من فعل الشر لان الله جل وعلا عليم بكل شيء ان فعلت خيرا فالله جل وعلا عليم بذلك يثيبك عليه في الدنيا والاخرة - 00:21:53

وان عملت خلاف ذلك فالله جل وعلا به عليم يعاقبك عليه اذا شاء في الدنيا والاخرة او في الدنيا او في الاخرة فقط وجل وعلا احكم واعلم او يعفو جل وعلا ويتجاوز لان العفو من الله جل وعلا - 00:22:14

كرم والله جل وعلا اهل الكرم فيحذر جل وعلا عباده من ظلم النساء واليتامى خاصة وان مهر اليتيمة لها وليس لوليها وانها احق بنفسها ولا تزوج الا باذنها وموافقتها ورضاها - 00:22:36

ولا يجوز ان تجبر على من لا ترضى والخلاف بين العلماء رحمهم الله في اجبار الاب للبنت الصغيرة هل يجبرها او لا للعلماء رحمهم الله قال بعضهم له ان يجبرها لانه ادرى بمصالحها وهو اعرف - 00:23:10

وله ان يجبرها وما عنده لها من الرحمة والرأفة يمنعانه من ان يظلمها بخلاف غير الاب فانه لا يجبر الصغيرة ولا الكبيرة وليس له حق الاجبار روى البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت قال تعالى في قوله تعالى ويستفتونك ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن - 00:23:35

الى قوله وترغبون ان تنكحوهن. قالت عائشة هو الرجل تكون عنده اليتيمة وهو وليها ووارثها. فاشركته في ماله حتى في العذق فيرغب ان ينكحها ويكره ويكره ان يزوجها رجلا فيشركه في ماله في ماله بما شركته فيعظلها فنزلت هذه الاية - 00:24:09
لا يتزوجها هو ولا يزوجها غير خشية ان يشركه في ماله نعم. وقال ابن ابي حاتم عن ابن شهاب اخبرني عروة ابن الزبير قالت عائشة هو المنع منع المرأة من الزواج - 00:24:35
قالت عائشة رضي الله عنها والعضل كبيرة من كبائر الذنوب والعاضل يمنع من العضل حتى وان كان اب وهو يمنع من العضل ويجبر على تزويج البنت بالكفؤ فان لم يفعل - 00:24:52
زوجها من دونه من الاولياء فان لم يفعلوا وتضامنوا مع الاب وامتنعوا عن التزويج ويزوجها الحاكم قد يمتنع الاب عن تزويج البنت لخلاف بينه وبين امها ويعضلها وكلما جاءها الكفر رده - 00:25:12
فيجبر على تزويجها بالكفؤ فان لم يفعل تنقل الولاية منه الى من دونه من الاخوان وابنائهم والاعمام وابنائهم التسلسل فان لم يفعلوا وقد يوجد يتضامنون مع الاب ويرفضون تزويج البنت - 00:25:37
ويزوجها الحاكم الشرعي القاضي يزوجها بالرجل الكفء ولا يرجع للاب اذا امتنع قالت عائشة رضي الله عنها ثم ان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الايات بعد هذه الاية فيهن فانزل الله - 00:26:00
وتعالى ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما يتلى عليكم في الكتاب الاية قالت والذي ذكر الله انه يتلى عليه في الكتاب الاية الاولى التي قال تعالى وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء - 00:26:21
وبهذا الاسناد عن عائشة رضي الله عنها قالت وقول الله عز وجل المراد وما يتلى عليكم في الكتاب يعني الاية التي قبل هذا. وان خفتم الا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع - 00:26:40
الاية نعم وقول الله عز وجل وترغبون ان تنكحوهن رغبة احد رغبة احدكم عن ان عن يتيمته التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال فنهوا ان ينكحوا من رغبوا في مالها وجمالها من من يتامى النساء الا بالقسط - 00:26:56
من اجل رغبة رغبتهم رغبتهم عنهم عنهن. والمقصود ان الرجل اذا كان في حجره يتيمة يحل له تزويجها فتارة يرغب في ان يتزوجها فامره الله ان يمهرها اسوة امثالها من النساء - 00:27:18
فان لم يفعل فليعدل الى غيرها من النساء فقد وسع الله عز وجل. وهذا المعنى في الاية الاولى التي في اول السورة. وتارة لا يكون له فيها رغبة لدمامتها عنده او في نفس الامر فنهاه الله عز وجل ان يعظلها يعظلها عن الازواج - 00:27:36
خشية ان يشركوه في ما له الذي بينه وبين وبينها كما قال علي ابن ابي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما في الاية وهي قوله تعالى في يتامى النساء - 00:27:56
كان الرجل في الجاهلية تكون عنده اليتيمة فيلقي عليها ثوبه فاذا فعل ذلك لم يقدر احد ان يتزوجها ابدا. فان كان فان كانت وان كانت جميلة وهو يهواها تزوجها واكل مالها - 00:28:08
وان كانت دميمة منعها الرجال منعها الرجال ابدا حتى تموت. فاذا ماتت ورثها فحرم الله ذلك ونهى عنه وقال ابن عباس والمستضعفين من الولدان كانوا في الجاهلية لا يورثون الصغار ولا ولا البنات وذلك قوله تعالى - 00:28:27
لا لا تؤتوا تؤتونهن ما كتب الله وتؤتونهن ما كتب لهن فنهى الله عن لكل ذي سهم سهمه فقال للذكر مثل حظ الانثيين صغيرا او كبيرا. وقال سعيد الجبير وان تقوموا لليتامى بالقسط كما اذا كانت ذات جمال ومال نكحها واستأثرت بها - 00:28:47
كذلك اذا لم تكن ذات مال ولا جمال فانكح واستأثر بها. وقوله وما تفعلوا من خير فان الله كان به عليما تهييجا على فعل الخيرات وامتثال للاوامر. وان الله عز وجل عالم بجميع ذلك وسيجزي عليه اوفر الجزاء - 00:29:11
الله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:29:33